رابط المادة على منصة باحث

التعليق الأول لكتاب)بلوغ المرام(

بلوغ المرام)تتمة باب الأذان(4341/1/81 هـ)عبدالرحمن البراك(75

عبدالرحمن البراك

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. وعلى اله وصحبه اجمعين. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى بلوغ المرام في تتمة باب الاذان وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه - 00:00:00

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن متفق عليه للبخاري عن معاوية رضي الله عنه لمسلم عن عمر رضي الله عنه في فضل القول كما يقول المؤذن كلمة كلمة سوى الحي علتين فيقول لا حول ولا قوة الا بالله - 00:00:16

هذه الاحاديث فيها مشروعية ايجاد الترديد مع المؤذن ويقال اجابة المؤذن اذا سمعنا في قوله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما فاذا قال الله اكبر نقول الله اكبر - 00:00:36

اشهد ان لا اله الا الله نقول اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله نقول مثله كذلك قولوا حي على الصلاة نقول حي على الصلاة هذا موجب قوله - 00:01:04

او ظاهر قوله اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول مثلما مثل الذي يقول ظاهره في الجميع لكن في حديث عمر قال الا في الحيعلتين الحي علتين بهما حي على الصلاة حي على الفلاح - 00:01:19

والحي على مأخوذة من حي على المصدر منحوت من كلمتين حي على حي النجول حي الكل حي على الصلاة الا في الحي علتين فيقول لا حول ولا قوة الا بالله - 00:01:53

هذا الحديث مخصص لظاهر حديث ابن سعيد وحديث جابر فنقول مثلما يقول الا في الحيعلتين فنقول لا حول ولا قوة الا بالله ومن جهة يعني ايضا المعنى فان قول السامع حي على الصلاة حي على الفلاح لا يظهر له - 00:02:20

معنى الا الموافقة اللفظية البحتة حي على الصلاة نداء انت تنادي من يا اخي اذا قلت لا حول ولا قوة الا بالله فهذا لفظ ومن الفاظ الذكر ويتضمن الاستعانة وهو مناسب - 00:02:50

مناسب للسامع مناسب لانه الان هو مدعو فينازم ان يستعين بالله اذا سمع المؤذن يقول حي على الصلاة يعني هلموا تعالى للصلاة يناسب ان يقول لا حول ولا قوة الا بالله - 00:03:13

يسأل ربه الاعانة وظاهره ان هذا الحكم مختص بالمؤذن وبالاذان لا ولا ولا يدخل في ذلك الاقامة هذا هو الظاهر لان المؤذن يراد به سمعتم المؤذن بعتموه يؤذن الاذان اذا اطلق يراد به النداء للصلاة - 00:03:37

عند دخول الوقت واما اطلاق الاذان عن الاقامة فكأنه يعني من باب التغريب الان بين كل اذانين الروايات التي وردت في مشروعية الاذان والاقامة فرقت بينهما وامر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة - 00:04:23

وفي الاحاديث اذن بالصلاة الصلاتين المجموعتين الزنا لهما واقام جمع بين المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين ما الذي يظهر ان هذا الحكم مختص بالاذان ومن اهل العلم ان يعني الحق - 00:04:51

به الاقامة وقال انها هذا ايضا نعم بعد ها؟ التثويب في الفجر التزويب ظاهر الحقيقة وان قال بعض الفقهاء انه يقول صدقت وبررئت هذا من من اجتهاده الصلاة خير من النوم - 00:05:18

السمع خله يتذكر ويؤكد في نفسه الصلاة خير من النوم. نعم هل فيها نوع اضرار في قرار بهذا بهذه الفضيلة يدعو الانسان الى الاجابة. نعم شو هو؟ اذا فاته شيء من يقضيه نعم. بعد الفراغ. نعم - 00:05:41

وعن عثمان بن ابي العاص رضي الله عنه انه قال يا رسول الله اجعلني امام قومي. قال انت امامهم واقتدي باظعفهم واتخذ مؤذنا لا يأخذ على اذانه اجرا اخرجه الخمسة وحسنه الترمذي وصححه الحاكم - 00:06:10

فيها ان معنى ابن ابي العاص يعني من اهل الطائف طلب من النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعله اماما لقومه ولم يطلب عملا ووظيفة عليها اجرا انما اراد ان ينفع قومه - 00:06:27

وين تبعه هو امامتهم وانه مما يدل على انه اهل فقال انت امامهم واتخذ مؤذنا لا يأخذ على اذانه اجرا وهذا هو المقصود من ايراد الحديث في هذا الباب واتخذ مؤذنا لا يأخذ على اذانه اجرا - 00:06:53

دل على ان اخذ الاجر على الاذان انه قادح ومما يقتضي يعني مما يقتضي منعه وعدم وعدم الاستعانة به في هذا الشأن واتق المؤذنا لا يأخذ على اذانه اجرا والاذان عبادة - 00:07:21

الاذان عبادة وقربة وما يشرع شرعه الله قربة له من صلاة وصيام وذكر لا يجوز اخذ الاجر العبادات يطلب اجرها من الله الصايم يصوم يبتغي ثواب الله والمصلي والذاكر والتالي للقرآن - 00:07:55

والاذان كذلك اما ان يأخذ على يقول واذن كل وقت بريال او خمسة ريال معناه انه هذا الصريح في انه يأخذ على على هذا العمل وهذه العبادة لكن عندي في شيء يعني الالتزام بالاذان كوظيفة - 00:08:29

لان هذا يختلف يقتضي آآ ارتباط يقتضيه ترتيب يرتب الانسان نفسه ويحضر في الوقت وكذا وقد يقال ان هذا يجوز والفقهاء قالوا انه لا يجوز واخذ الاجرة على الاذان والاقامة لا رزق من بيت المال - 00:09:05

رتبه الامام بكل من آآ يؤذن او فعلا من قبل ولي الامر وولي الامر مسؤول او مأمور بان يقيم هذه شعائر هذه المناصب الدينية لا رزق من بيت الله. لكن اجر باتفاق وعقد فيه - 00:09:34

لا يليق المسلم شعرة لكن لو لو التزم بالجماعة بالاذان واعطوه مكافأة او التزم لهم بالامامة واعطوه مكافأة هذا ليس من قبيل الاجر الذي يتفق عليه هذه مكافأة هذا يعني احسانه وتعاونه واعانته - 00:10:05

شرح المؤلف على الحديث ايش انا عندي قضية الالتزام بالمنصب بالوظيفة غير كونه يفعل هذا واحد يقول بيأذن الان كم تعطوني ابي اذن لكم الان واحد يعني يريد يلتزم بالاذان في هذا المسجد - 00:10:36

انا ارى ان وان كان لا يليق ان يشارط ثم الحديث ليس فيه دلالة على التحريم في دلالة على يعني ثراه او عدم الافضلية مؤزنا لا يأخذ على اذانه اجرا - 00:11:16

نعم قال الشارح رحمه الله تعالى درجة الحديث الحديث صحيح اخرجه الخمسة وحسنه الترمذي وصححه مفردات الحديث اقتدي باظعفهم اي لاحظ اظعفهم في تخفيف الصلاة اجرا يعني اه اجرة دنيوية على اذانه - 00:11:43

من حجرة ايه دنيوية ما يؤخذ من الحديث اولا اه قدم على النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة وفد ثقيف قادمين من الطائف سنة تسع من الهجرة فضرب لهم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:07

في قبة في ناحية المسجد اللي يسمع القرآن وكان معهم عثمان بن ابي العاص الثقفي وهو اصغرهم سنا. فكان في تلك الفترة يلازم النبي صلى الله عليه وسلم القرآن فحفظ شيئا كثيرا من القرآن. فكان اعلمهم بكتاب الله وبسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:12:27

فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم حرصه على الخير وصلاحه جعله اميرا عليهم وعلى الطائف لكنه بطلب منه قال اجعلني امام قومي طلب من النبي صلى الله عليه وسلم ان يكون اماما لقومه في الصلاة. فجعله اماما فقال انت - 00:12:51

امامهم باضعفهم. ثالثا هذا الطلب ليس من طلب الولاية المذمومة. الذي يراد به الاستعلاء على الناس و طلب الجاه والمنصب وانما طلب هذه الولاية ليحصل له اجرها وثوابها. فبهذا يكون الطلب كانت وظيفة مرتبة وفيها - 00:13:15

فيها نفع دنيوي مالي نام رابعا اذا كان الانسان يعلم من نفسه الكفاءة والقدرة على العمل. وان غيره لا يقوم مقامه ولا يسد مكانه يتعين عليه الطلب لكونه فرض لكونه - 00:13:39

لكونه فرض عين عليه ومن ذلك طلب يوسف عليه السلام الولاية بقوله قال اجعلني على خزائن الارض اني حفيظ عليم. نعم. فانه رأى اقتصاد مصر ترديا ورأى في نفسه قوة وقدرة على اصلاحه وحفظه فطلبه لهذه الغاية الشريفة. خامسا - 00:13:59

يستحب للامام مراعاة حال الضعفاء والمسنين والعجزة بعد سادسا نعم. اه اختيار المؤذن الامين الذي يؤذن لوجه الله تعالى. وطلب ثوابه لا الرجل الذي لا يؤدي الا لاجل عرض من الدنيا - 00:14:20

فهذه عبادة جليلة لا يفرط في ثوابها لا يفرط في ثوابها لاجل الدنيا. اما اذا اخذ الجعالة والرزق من بيت المال او من الاوقاف الخيرية على العمل الديني فلا بأس - 00:14:38

لان من اراد القيام به لا يتمكن من ذلك الا بهذا المرتب ليقوم يتمكن كثيرون لكن الله المستعان ليقوم بنفقة نفسه ونفقة من يعول وهذا هو مذهب الجمهور انتهى. الله المستعان - 00:14:54